وقيل لنافع بن جبير ألا تشهد الجنازة قال كما أنت حتى أنوي قال ففكر هنيهة ثم قال امض وعن
مطرف بن عبد الله قال صلاح القلب بصلاح العمل وصلاح العمل بصلاح النية وعن بعض السلف قال
من سره أن يكمل له عمله فليحسن نيته فإن الله عز وجل يأجر العبد إذا أحسنت نيته حتى باللقمة
وعن ابن المبارك قال رب عمل صغير تعظمه النية ورب عمل كبير تصغره النية وقال ابن عجلان
لا يصلح العمل إلا بثلاث التقوى لله والنية الحسنة والإصابة وقال الفضيل بن عياض إنما يريد
الله عز وجل منك نيتك وإرادتك وعن يوسف بن أسباط قال إيثار الله عز وجل أفضل من القتل في سبيل الله
خرج ذلك كله ابن أبي الدنيا في كتاب الإخلاص والنية وروي فيه بإسناد منقطع عن عمر رضي الله عنه
قال أفضل الأعمال أداء ما افترض الله عز وجل والورع عما حرم الله عز وجل وصدق النية فيما عند الله
عز وجل وبهذا يعلم معنى ما روي عن الإمام أحمد أن أصول الإيمان ثلاثة أحاديث حديث الأعمال بالنيات — الإسلام
وحديث من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد وحديث الحلال بين والحرام بين فإن الدين كله
يرجع إلى فعل المأمورات وترك المحظورات والتوقف عن الشبهات وهذا كله تضمنه حديث النعمان
بن بشير وإنما يتم ذلك بأمرين أحدهما أن يكون العمل في ظاهره على موافقة السنة وهذا هو الذي
تضمنه حديث عائشة رضي الله عنها من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد والثاني أن
يكون العمل في باطنه يقصد به وجه الله عز وجل كما تضمنه حديث عمر رضي الله عنه الأعمال
بالنيات وقال الفضيل في قوله تعالى ليبلوكم أيكم أحسن عملا قال أخلصه وأصوبه وقال إن
العمل إذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل وإن كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل حتى يكون
خالصا صوابا قال والخالص إذا كان لله عز وجل والصواب إذا كان على السنة وقد دل على هذا الذي
قاله الفضيل قوله تعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا
وقال بعض العارفين إنما تفاضلوا بالإرادات ولم يتفاضلوا بالصوم والصلاة وقوله
صلى الله عليه وسلم فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله
ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه
لما ذكر صلى الله عليه وسلم أن الأعمال بحسب النيات وأن حظ العامل من عمله نيته من خير أو شر وها
تان كلمتان جامعتان وقاعدتان كليتان لا يخرج عنهما شيء ذكر بعد ذلك مثالا من
أمثال الأعمال التي صورتها واحدة ويختلف صلاحها وفسادها باختلاف النيات وكأنه يقول سائر
الأعمال على حذو هذا المثال وأصل الهجرة هجران بلد الشرك والانتقال منه إلى دار الإسلام كما كان المها
جرون قبل فتح مكة يهاجرون منها إلى مدينة النبي صلى الله عليه وسلم وقد هاجر من هاجر منهم قبل
قبل ذلك إلى أرض الحبشة إلى النجاشي وقد أخبر صلى الله عليه وسلم أن هذه الهجرة تختلف باختلاف
المقاصد والنيات بها فمن هاجر إلى دار الإسلام حبا لله ورسوله ورغبة في تعلم دين الإسلام و
إظهار دينه حيث كان يعجز عنه في دار الشرك فهذا هو المهاجر إلى الله ورسوله حقا وكفاه
فخرا وشرفا أنه حصل له ما نواه من هجرته إلى الله ورسوله ولهذا المعنى اقتصر في جواب هذا
الشرط على إعادته بلفظه لأن حصول ما نواه بهجرته نهاية المطلوب في الدنيا والآخرة ومن

كانت

كانت هجرته من دار الشرك إلى دار الإسلام لطلب دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها في دار الإسلام فهجرته
إلى ما هاجر إليه من ذلك فالأول تاجر والثاني خاطب وليس واحد منهما بمهاجر وفي قوله إلى ما هاجر
إليه تحقير لما طلبه من أمر الدنيا واستهانة به حيث لم يذكره بلفظه وأيضا فالهجرة إلى الله ورسوله
واحدة لا تعدد فيها فلذلك أعاد الجواب فيها بلفظ الشرط والهجرة لأمور الدنيا لا تنحصر فقد يها
جر الإنسان لطلب دنيا مباحة تارة ومحرمة أخرى وأفراد ما يقصد بالهجرة من أمور الدنيا لا تنحصر فلذلك
قال فهجرته إلى ما هاجر إليه يعني كائنا ما كان وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن قال كانت المرأة إذا أتت النبي صلى الله عليه وسلم أحلفها بالله
ما خرجت من بغض زوج وبالله ما خرجت رغبة بأرض عن أرض وبالله ما خرجت التماس دنيا
وبالله ما خرجت إلا حبا لله ورسوله خرجه ابن أبي حاتم وابن جرير والبزار في مسنده وخرجه الترمذي
في بعض نسخ كتابه مختصرا وقد روى وكيع في كتابه عن الأعمش عن شقيق هو أبو وائل قال خطب
أعرابي من الحي امرأة يقال لها أم قيس فأبت أن تزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجته فكنا
نسميه مهاجر أم قيس قال فقال عبد الله يعني ابن مسعود من هاجر يبتغي شيئا فهو له وهذا السياق
يقتضي أن هذا لم يكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وإنما كان في عهد ابن مسعود ولكن روي من طريق سفيان
الثوري عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود قال كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها أم قيس فأبت
أن تزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها فكنا نسميه مهاجر أم قيس قال ابن مسعود من هاجر لشيء
فهو له وقد اشتهر أن قصة مهاجر أم قيس هي التي كانت سبب قول النبي صلى الله عليه وسلم من كانت هجرته
إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها وذكر ذلك كثير من المتأخرين في كتبهم ولم نر لذلك أصلا بإسناد يصح
والله أعلم وسائر الأعمال كالهجرة في هذا المعنى فصلاحها وفسادها بحسب النية الباعثة عليها
كالجهاد والحج وغيرهما وقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اختلاف نيات الناس في الجهاد وما يقصد به
من الرياء وإظهار الشجاعة والعصبية وغير ذلك أي ذلك في سبيل الله فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي
العليا فهو في سبيل الله فخرج بذلك كل ما سألوا عنه من المقاصد الدنيوية ففي الصحيحين عن أبي موسى الأشعري
رضي الله عنه أن أعرابيا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل للذكر
والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي
العليا فهو في سبيل الله وفي رواية لمسلم سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة
ويقاتل حمية ورياء فأي ذلك في سبيل الله فذكر الحديث وفي رواية له أيضا الرجل يقاتل غضبا
ويقاتل حمية وخرج النسائي من حديث أبي أمامة قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أرأيت
رجلا غزا يلتمس الأجر والذكر ما له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شيء له ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم
إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصا وابتغي به وجهه وخرج أبو داود من حديث أبي هريرة رضي
الله عنه أن رجلا قال يا رسول الله رجل يريد الجهاد وهو يبتغي عرضا من عرض الدنيا فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا أجر له فأعاد عليه ثلاثا والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لا أجر له وخرج الإمام أحمد وأبو داود

Copyright King Saud University